

**نحو بنیان حدائی لدولة القانون
"جون رولز نموذجًا"**

المستشار / بليغ كمال (ضيف شرف المؤتمر)
نائب رئيس محكمة النقض
بالقاهرة

مقدمة(*):

درج فقهاء النظم السياسية وفلسفة القانون وتاريخه على تتبع مراحل تكون وتطور الدولة ببحث أصل نشأتها في التاريخ، بدءاً بافتراض حالة الحرية المطلقة للبشر في الأزمنة الأولى، واعتماد كل فرد على قوته المادية في الظفر بحاجياته الحيوية - وقد أطلقوا عليها لقب ما قبل القانون - ثم تطورت البشرية بعد ذلك إلى شيء من التجمع والتنظيم، بأن انتقلت من حالة العيش على الالتقاط والصيد إلى الرعي إلى أن ابتدعت الزراعة، ثم جرى التطور عبر مجتمعات الصناعة والتجارة وصولاً للمدنية الحديثة بأطوارها المتسارعة، ومنذ ابتكار الزراعة حدث للبشرية حالة من التجمع والاستقرار، فبدت صورة أولية من المدنية استلزمت بحكم الطبيعة شيئاً من تنظيم شئون الحياة، فكان ذلك مولد فكرة القانون في مسيرة الإنسانية - ولو كانت قواعده بدائية - ثم تبلور هذا التنظيم عبر التاريخ إلى أن تجسد في فكرة الدولة^(١).

وقد والى فقهاء النظم السياسية فضلاً عن الفلاسفة البحث في أصل نشأة الدولة وكيفية نشوئها. وفي هذا الصدد تعددت النظريات والمذاهب، وكلهم ردها إلى أصول عامة أربعة:

أولاً: مذاهب ثيوقراطية ترد نشأة الدولة وتنسب مصدر السلطة فيها إلى الله. يُذكر منها نظرية الحق الإلهي المباشر، أو نظرية التفويض الإلهي، ونظرية العناية الإلهية.

ثانياً: مذاهب ديمقراطية. وهي ترجع نشأة الدولة ومصدرها إلى الإرادة العامة للأمة، ومنها نظرية العقد الاجتماعي.

ثالثاً: مذاهب اجتماعية. وهي تفسر نشأة الدولة بفكرة القوة أو بفكرة تطور الأسرة.

رابعاً: مذاهب تاريخية. تفسر نشأة الدولة بمجموعة من العوامل تتلاقى وتتفاعل على مر الزمن، ومن ثمرة هذا التفاعل تتكون الدولة^(٢).

ورغم أن تلك النظريات لازمة تاريخياً لفهم أصل نشأة الدولة وتكونها، فإنها صارت نظريات فقهية تاريخية بعدما أفضت إلى تطور الفكر السياسي الحديث حول مفهوم الدولة الحديثة ومكوناتها، وتبلورت من حيث الشكل إلى دول ملكية وأخرى جمهورية، وما بين حكومات ديمقراطية وأخرى استبدادية وما بينهما من أطراف عديدة، بل صارت الدولة جزءاً من تنظيمات دولية ما بين إقليمية وكوكبية، إلا أن جوهر نظرية الدولة من حيث التكوين

(*) نُشر هذا البحث في مجلة الدستورية (نصف سنوية)، المحكمة الدستورية العليا، العدد السادس والعشرون، السنة الثامنة عشرة، القاهرة، إبريل ٢٠٢٠، ص ٣٥ - ٤٦

(١) ثروت الأسبوطي، مبادئ القانون، دار النهضة العربية، ط١، سنة ١٩٧٤، القاهرة، ص ٢١ وما بعدها.

(٢) محمد كمال ليلة، النظم السياسية الدولية والحكومة، دار النهضة العربية، بيروت، سنة ١٩٦٩م، ص ٧٩.

دائر حول بناء قانون يركز على أركان ثلاثة، هي: الشعب والإقليم والهيئة الحاكمة، بيد أنه وإن كان الركنان الأولان مفترضين بالطبيعة، فإن المعضلات القانونية الحقيقية والمتغيرة تتركز في الركن الثالث وهو الهيئة الحاكمة أو السلطة الحاكمة.

عن الدولة الحديثة:

لقد نشأت الدولة لتحقيق أغراض معينة ولتباشر وظائف مختلفة بدأت على درجة من البساطة، ثم اتسعت تلك الأغراض والوظائف بمرور الزمن مع تطور وتعقد المجتمعات، الأمر الذي أدى إلى تقسيم سلطات الدولة، وتم ذلك عبر مراحل إلى أن تبلورت على يد مونتسكيو في مؤلفه الشهير "روح الشرائع" الصادر عام ١٧٤٨م بتقسيم وظائف الدولة إلى ثلاث، وهي التشريع والتنفيذ والقضاء، ثم أتبع ذلك بنظريته في فصل السلطات، وهي النظرية^(١) التي بلغت شأواً كبيراً، وأُعتبرت من دعائم الحرية السياسية.

وقد كان الغرض من تقسيم وظائف الدولة بين سلطات ثلاث، وهي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، والسلطة القضائية، تمكين كل سلطة من مباشرة اختصاصاتها في حرية واستقلال، بيد أن ظروف الواقع العملي عاقت الكثير من أدائها لعملها منفردة، ففُرض نوع من التعاون والتكامل بينها، وكثيراً ما كانت إحدى السلطات تجور على السلطتين الأخرين، وتُمثل ذلك في الدكتاتوريات؛ حيث تتغول السلطة التنفيذية بإمكاناتها المادية على السلطتين الأخرين، بيد أن التطور الحضاري والكفاح الإنساني في سبيل تحقيق غايته أدى إلى التغلب على جزء كبير من هذا التغول، وأنجعتها الرقابة القضائية؛ إذ ظهرت الحاجة إلى الرقابة على أعمال الإدارة، فكان القضاء الإداري المتمثل في محاكم مجلس الدولة، كما ظهرت الحاجة لرقابة أعمال السلطة التشريعية من حيث دستورية تشريعاتها، فكانت المحاكم الدستورية كل في نطاق ولايته، لتبقى باقي المنازعات في ولاية القضاء العادي الذي يوجد في ذاته رقابته الداخلية متمثلة في تعدد درجات التقاضي، ويتوج بمحكمة عليا لمراقبة صحة تطبيق القانون، وهي في مصر محكمة النقض العريقة.

ورغم هذا البناء القانوني المحكم للدولة في العصر الحديث، فإن الدول تتفاوت كثيراً في تحقيق غاياتها لظروف عدة ترجع الكثير منها لعدم القدرة أو التقصير في مجارة مقتضيات العصر وسرعة التغيرات، بما يتطلب اجتهاداً وابتكاراً لآليات جديدة، وترجع الأخرى لآليات تطبيق القانون على أرض الواقع الشديد التغير والتعقيد.

(١) سليمان الطماوي، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الفكر العربي، ١٩٩٨م، ص ١٨٥.

وقد كافح رجال القانون والسياسة في سبيل تطوير أداء السلطات العامة لتحقيق الأهداف المنوطة بها. فظهرت نظريات عدة متطورة ولكنها جميعاً تدور في فلك دولة القانون.

أولاً: دولة القانون:

اهتم فلاسفة القانون والسياسة في التنظير لدولة القانون فأبانوا العناصر الأساسية لها، وفي هذا المقام نشير إلى قول جورج فلهلم فردرديش هيجل أشهر فلاسفة العصر الحديث في القرن التاسع عشر من زهاء مائتي عام: "إن أساس الدولة هو القانون، وغايتها هي الحرية البشرية"، وفي شرح ذلك يقول إن أساس الدولة هو القانون، وتحديد القانون الذي يدركه المواطن عن وعي بوصفه موجوداً عاقلاً حرّاً يمثل مع غيره من المواطنين الأحرار مصدر السلطة في الدولة - وإن غاية الدولة هي الحرية لأعضائها، فالدولة هي الوسط الذي يحقق فيه المواطن حريته - وهي حرية كلية لجميع المواطنين فلا تستخدمها لغاية فردية جزئية^(١). في هذا المقام يميز هيجل تمييزاً واضحاً ما بين المجتمع المدني والدولة، فالأول تجمع أو تنظيم من الناس يهتم أصلاً ببلوغ غايات شخصية وحمائتها، غير أنه لا يضمن تحقيق ذلك إلا بالتعاون والاتصال بالآخرين لينال غايته الجزئية، في حين أن الدولة تحقق وتنظم الحرية للجميع، مما يُلقي على السلطة العامة أو الحكومة إحداث ضرب من التوازن والانسجام بين مصالح جميع أفراد المجتمع... وهو ما لا يتأتى إلا بإقامة نظام كامل من الاعتماد المتبادل، حيث يتدخل نسيج حياة الفرد، وسعادته، ووضع القانوني مع حياة جميع الأفراد الآخرين، وسعادتهم، وحقوقهم، ويصبح هذا النظام هو الأساس في تحقيق السعادة الفردية^(٢).

والدولة عند هيجل كائن حي بنيوي يتكون من مؤسسات عضوية تعمل معاً لتحقيق غاياتها بترسيخ وصيانة الحقوق والحرريات العامة وفق منهاج لحكم يتجسد أساساً في دستورها بحسبانه المنظم لسلطاتها التي تتولى تحقيق غاياتها، وهي لدى هيجل ثلاث:

أولها: السلطة التي تحدد وتقيم الكلي. وتلك هي السلطة التشريعية.

وثانيها: السلطة التي تدرج الحالات الفردية والمجالات الجزئية تحت الكلي. وهي السلطة التنفيذية.

(١) مشيل متياس، هيجل والديمقراطية، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، ج ٢، المكتبة الهيجلية، مكتبة مدبولي، ص ٧٠٨.
(٢) المرجع السابق، ص ٧١٢.

وثالثها: ما أسماها السلطة الذاتية. وهي سلطة القرار النهائي - (وكانت في عصره تتمثل في التاج أو الملك)، وقد آلت في العصور الحديثة وعقب الثورة الفرنسية إلى القضاء.

على أن هذه الدولة لا تتواجد - في المنظور الهيجلي - إلا من خلال دستورها المتضمن روح المجتمع وثقافته العامة الذي ينمو بنمو الأمة وتطورها^(١). وهو يستلزم في هذا الدستور أن يكون عقلياً، وهو لا يكون كذلك إلا بخصائص ذاتية ثلاث:

- ١- أن يجسد إرادة الشعب ويعبر عنها.
- ٢- أن يشجع ويعزز حرية المواطنين.
- ٣- أن يضمن الوحدة والانسجام بين سلطات الدولة المختلفة.

وخلاصة رؤية هيجل في الدولة أنهما التشخيص القانوني لشعب قار على القيم، وأن مبدأ ومنهاج هذه الشخصية العضوية هو الدستور، وهي ككل كائن عضوي - إذا عمل كل عضو منعزلاً عن الآخر في تنافر وعدم انسجام، يتحطم الكل - وإذا عملت سائر الأعضاء، وهي سلطات ومؤسسات الدولة في تعاون وانسجام وفقاً للعقلانية الدستورية، فهي تجسد إرادة الشعب فعلياً، ومن ثم تجعل هذا الشعب حراً^(٢).

تلك هي رؤية الفيلسوف الكبير هيجل منذ زهاء قرنين من الزمان، ولا تزال نابضة بالحدثة ومسايرة لأحدث النظم الدستورية في المجتمعات القانونية المتحضرة التي تنظم بنياتها القانوني وفق دستور يجسد إرادة الشعب وتحقيق غاياتها، وفي نهاية المطاف صيانة حقوق وحرريات المواطنين وبيبين آلياتها، وهي السلطات العامة المنوط بها تحقيق تلك الغايات في الواقع الفعلي المعيش إلى الحد الذي يحقق سعادة مواطنيها بأن يحيوا في حرية وسعادة وكرامة إنسانية.

ومن طريف ما أورده هيجل في رؤيته هذه قوله "سأل أحد الآباء فيثاغورث عن أفضل طريقة لتربية ابنه تربية أخلاقية. فأجابه "اجعل منه مواطناً في دولة قوانينها صالحة"^(٣).

ثانياً: الدولة القانونية في الفكر الدستوري الحديث:

في الدراسات الدستورية الحديثة اتسعت دائرة البحث في شأن الدولة القانونية الحديثة وصارت في اتجاهين: أولهما رأسي يتتبع نشأتها وتطورها في التاريخ منذ فجره سواء في

(١) المرجع السابق، ص ٧١٦.
(٢) المرجع السابق، ص ٧٣٠.
(٣) المرجع السابق، ص ٧٢١.

الحضارة المصرية القديمة أم في الحضارات المقابلة لها وصولاً للحضارة الإغريقية، حيث ازدهرت على يدي أفلاطون وأرسطو. فقد أبدع الأخير فيها بأفكار تحيا حتى الآن، ومروراً بالحضارة الرومانية وما تلاها من العصور الوسطى، ثم عصر النهضة وصولاً إلى العصر الحديث والمعاصر - وهي دراسات خصبة تبلورت فيها الدولة القانونية وإن لم تحقق آثارها في أرض الواقع في أزمانها فقد ظلت أفكارها حية^(١).

أما الاتجاه الثاني فهو الاتجاه الأفقي في الدراسات المقارنة حول نظرية الدولة في الأنظمة الدستورية الحديثة؛ حيث تعددت مجالاتها طبقاً للأسس الفلسفية التي تُبنى عليها تلك الأنظمة المختلفة ما بين شمولية وديمقراطية، فضلاً عن تعدد الأهداف التي يرمي إليها كل نظام وأولويته في هذا المجال، فمنها ما يستند لنظرية الحقوق الفردية؛ حيث تجعل الصدارة فيها للحقوق والحريات الفردية مستخلصة من القانون الطبيعي، وهي سابقة على السلطة وتعلو عليها، وتقتصر الأخيرة فقط على إعلانها دون إنشائها، قد أفضت هذه النظرية إلى إعلان حقوق الإنسان والمواطن في فرنسا عام ١٧٨٩م، وعاشت في الأنظمة الديمقراطية الحديثة حتى الآن^(٢)، وقد سمّت هذه النظرية على ما عداها كنظرية التحديد الذاتي التي قال بها الألمان ومفادها أن القانون من إنشاء الدولة رغم تقيدها به، كما عملت على نظرية التضامن الاجتماعي رغم أهميتها لارتباطها بمقتضيات العدالة والتضامن الاجتماعي، فهي أقرب في مضمونها للعرف كمصدر للقانون، ورغم اختلاف هذه النظريات، فإنها أسهمت جميعاً في بلورة فكرة الدولة القانونية سواء في النظر أم العمل.

وقد خلص رجال الفقه الدستوري إلى أن الدولة القانونية تبنى على أسس ستة، رصدوها باجتهاد رغم قابليتها الدائمة للتطور والزيادة؛ إلا أنهم أوردوها في الأسس الآتية:

- ١- وجود دستور بالمعنى الواسع، أي سواء كان مكتوباً أم غير مكتوب بحسبان القانون الأساسي والأعلى الذي بين النظام القانوني للدولة والملزم للكافة فيها.
- ٢- الفصل بين السلطات تمكيناً لكل سلطة من أداء رسالتها في استقلال.
- ٣- خضوع الإدارة للقانون.
- ٤- تدرج القواعد القانونية.
- ٥- كفالة الحقوق والحريات بحسبان ذلك غاية الغايات من قيام الدولة، بل هو العلامة الهامة والأولى في الحكم بأن الدولة قانونية أم لا، بل لا نجاوز الحقيقة إذا قلنا إن

(١) راجع هذا التطور في بحث المستشار الدكتور عبد العزيز سالم، مجلة "الدستورية"، العدد السادس عشر، السنة السابعة، ص ٥٢.
(٢) المرجع السابق، ص ٥٤.

التنظيم القانوني ممثلاً في أن الدستور في أي دولة حضارية حديثة مخصص لتحقيق تلك الغاية وما عداها من أبواب الدستور، سواء تعلق بالمقومات الأساسية أو بيان السلطات والأجهزة العاملة فيها جميعاً آليات لتحقيق ضمان وصيانة الحقوق والحريات العامة.

٦- وجود رقابة قضائية قوية ومؤداها خضوع كل الأنشطة في الدولة لرقابة القضاء، سواء تمثل هذا النشاط في عمل إداري صادر عن جهة الإدارة أم كان عملاً تشريعياً صادراً من السلطة التشريعية، فيخضع للرقابة القضائية على دستوريته، فهذه الرقابة القضائية هي الضمانة الأقوى لاستقامة أداء سلطات الدولة لمهامها وخير صيانة لحقوق وحرريات المواطنين^(١).

وأخيراً فقد توج هذا الفكر بما أرسته المحكمة الدستورية العليا من مبادئ جلية في بيان أسس و ضمانات تحقيق دولة القانون وفقاً للمفاهيم السابقة، وقد أبطلت تشريعات عدة منذ إنشائها لمخالفاتها لتلك المبادئ، نذكر منها:

تعريف الدولة القانونية:

عرفت المحكمة الدستورية العليا الدولة القانونية بأنها "التي تتقيد في كل مظاهر نشاطها - أيًا كانت طبيعة سلطاتها - بقواعد قانونية تعلق عليها، وتكون بذاتها ضابطاً لأعمالها وتصرفاتها في أشكالها المختلفة؛ ذلك أن ممارسة السلطة لم تعد امتيازاً شخصياً لأحد، ولكنها تباشر نيابة عن الجماعة ولصالحها، وإن صح القول بأن السلطة لا تعتبر مشروعة ما لم تكن وليدة الإرادة الشعبية وتعبيراً عنها، فإن انبثاق هذه السلطة عن تلك الإرادة، وارتكازها عليها لا يفيد بالضرورة أن من يمارسها مقيد بقواعد قانونية تكون عاصماً من جموحها وضامناً لردّها على أعقابها إن هي جاوزتها متخطية حدودها، وكان حتماً بالتالي أن تقوم الدولة في مفهومها المعاصر - وبخاصة في مجال توجيهها نحو الحرية - على مبدأ مشروعية السلطة مقترناً ومعرّزاً بمبدأ الخضوع للقانون باعتبارهما مبدئين متكاملين لا تقوم من دونهما المشروعية في أكثر جوانبها أهمية؛ لأن الدولة القانونية هي التي تتوافر لكل مواطن في كنفها الضمانة الأولية لحماية حقوقه وحرياته، ولتنظيم السلطة وممارستها في إطار من المشروعية، وهي ضمانة يدعمها القضاء من خلال استقلاله وحصانته لتصبح القاعدة القانونية محوراً لكل تنظيم، وصدًا لكل سلطة، ورادعاً ضد العدوان^(٢).

(١) المرجع السابق، ص ٥٩ وما بعدها من المراجع الفقهية والأحكام الدستورية الواردة بعد.
(٢) القضية رقم ٢٢ لسنة ٨ ق جلسة ١٩٩٢/١/٤ ج ١/٥ ص ٨٩. القضية ٣٦ لسنة ١٨ ق جلسة ١٩٩٨/١/٣ ج ٨ ص ١٠٥٤.

ومما يستلزم تحقيق الدولة القانونية فعلياً في دنيا الواقع المعيش أن تكون الأحكام المنظمة للترضية القضائية مقترنة بآليات تنفيذها جبراً، وفي ذلك تقول المحكمة الدستورية العليا إنه "بغير اقتران الترضية القضائية بوسائل تنفيذها، وحمل الملزمين بها على الرضوخ لها، فإن هذه الترضية تغدو هباءً منثوراً، وتفقد قيمتها من الناحية العملية، وهو ما يفيد بالضرورة إهدار الحماية التي فرضها الدستور والمشرع - كلاهما - للحقوق على اختلافها، وتكريس العدوان عليها، ويعطل دور القضاء المنصوص عليه في المادة (٦٥) من الدستور - المقابلة للمادة (٩٤) من الدستور الحالي. في مجال صونها والدفاع عنها، وإفراغ حق اللجوء إليه من كل مضمون - وهو حق عنى الدستور بتوكيده في المادة (٦٨) المقابلة للمادة (٩٧) من الدستور الحالي، كذلك فإن الترضية القضائية التي لا يقهر المدين بها على تنفيذها مباشرة إذا ماطل فيها، هي في واقعها خروج على مبدأ خضوع الدولة للقانون، ونعول عن تأسيس العدالة وتثبيتها من خلال السلطة القضائية بأفرعها المختلفة، وتنظيماتها المتعددة، وهي السلطة التي تصدر أحكامها وفق القانون على ما تنص عليه المادة (١٦٥) من الدستور - المقابلة للمادة (١٨٤) من الدستور الحالي، ولا يعدو الامتناع عن تنفيذها، أو عرقلة هذا التنفيذ، أو تعطيله بعمل تشريعي أن يكون عدواناً على السلطة التشريعية على الولاية الثابتة للسلطة القضائية، واقتحاماً للحدود الفاصلة بين هاتين السلطتين، وهو كذلك تدخل مباشر في شئون العدالة بما يقلص من دورها ويناقض دلالة المادة (٧٢) من الدستور الواردة في بابه الرابع - المقابلة للمادة (١٠٠) الحالية، من أن الحماية القضائية للحق أو الحرية - على أساس من سيادة القانون وخضوع الدولة لأحكامه - لازمها التمكين من اقتضاءها، والمعاونة في تنفيذها، ولو باستعمال القوة عند الضرورة.

ومفاد ما سلف: أن المحكمة الدستورية العليا بأحكامها قد بسطت كل ما يتعلق بالدولة القانونية المدنية من حيث تعريفها، وبيان أسسها، وغاياتها، وضمانات تحقيقها على نحو يضارع أرقى الأنظمة السياسية في العالم المتحضر من حيث الفكر القانوني على مستوى التنفيذ العلمي والعملي، ونأمل أن نرى تحقيق ذلك على نحو عملي في واقع حياتنا المعيشة وعلى المستوى نفسه من الفكر. ذلك أن الفكر القانوني مهما بلغ ثراؤه هو مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالواقع، وسيظل في حالة جدل دائم؛ حيث يفرز الواقع مشكلاته الجديدة بتولي الفكر النظر له، ثم التشريع والتطبيق محل هذه المشكلات، وهذا الارتباط بينهما هو المؤدى للتطور والتقدم، ولا نمل من تكرار مقولة أستاذنا الجليل الدكتور سليمان الطماوي من أن الدستور المصري القائم وقتئذ وهو دستور ١٩٧١م - يتضمن ٦٦ مادة متعلقة بالحقوق والحرريات - وهي غاية الغايات في النظام الدستوري، وهي تربو على دساتير دول أخرى

بأكملها، وتكفلت تلك المواد بتنظيمها على أرفع ما يكون من حيث الفكر الدستوري، ورغم ذلك؛ فإن الواقع المعيش - لا يشير إلى تحقيق تلك المبادئ في حياة الناس واقعياً، وعلّة ذلك انتفاء التنظيم الجيد والفعال لمؤسسات الدولة على نحو يكافئ هذا الفكر القانوني الرفيع، وهو ما سيكون محلاً للتناول في السطور التالية من خلال نظرية العدالة كإنصاف للفيلسوف الأمريكي الشهير جون رولز.

تابع رجال القانون والفلسفة تطور الفكر القانوني بتغير الواقع المعيش مجازة لتقدم الحياة وارتقائها بما يستلزم الإبداع والابتكار الدائم في تطوير وتحديث النظم القانونية من أجل تحقيق غاياتها المرجوة لتظل دولة القانون حاضرة ومعاصرة للمجتمع الحديث، فقد انتهى هذا الفكر إلى أن العدالة هي روح الفكر القانوني النابض، فلا قيمة لنظام قانوني يختل فيه ميزان العدل، وقد عبر عن ذلك الفقيه الكبير المرحوم الدكتور عبد الرزاق السنهوري بقوله: "إن القانون هو صوت العدل مجسماً بل قيل: "إن إقامة العدل بين الناس هو جوهر نظرية الدولة، وقد قامت الدولة أساساً لتحقيق هذا الهدف الذي من دونه تفقد سبب وجودها وتصبح خاوية من معناها". ذلك أن "استقامة الأداة الحاكمة إنما تقاس بقدر نصيب هذه الأداة من التوفيق في تحقيق العدالة المتعلقة عليها التي لا يهنأ للناس عيش من دونها، وتمثل على الدوام محط آمالهم، ولأن الدولة تشكل نظامي يخلع عليه وصف الشخص العام، فإن نوعيتها من بين أنواع الدول، تقوم على نوعية الأدميين الذين يسيرون أجهزتها؛ وبخاصة جهاز العدالة، ولذا فجنس الدولة من جنس عمالها، تسمو بسموهم، وتنحط بانحطاطهم، وهي كشخص معنوي إنما تباشر وظيفتها بوسيلتهم، فهم الذين يعتبرون عقلاً المدبر، وقلبها النابض ويديها ورجليها"^(١).

فلا يشك أحد فيما للعدالة من قيمة تتوقف عليها حياة المجتمع وحيدته، ذلك أن إنتاج الإنسان رهين كمّاً ونوعاً بصفاء نفسه وعدم إحساسها بالحسرة على حق سليب، وإذا كان لأصفياء الله تعالى منازل لديه، وكانت المنزلة الأولى يحتلها الشهيد في سبيل الله، فإن المنزلة التي تتلو هذه وتعقبها على الفوز هي منزلة العادل المنصف، وإن كان عدل ساعة خير من صلاة سبعين سنة^(٢).

واستطراداً لهذا النظر يعدو الفقيه الكبير الدكتور رمسيس بهنام إلى الاستخدام المتمدين لأداة القانون فيما يحقق رسالته في العدل ما دام أنه وسيلة تحقيقه في الواقع

(١) رمسيس بهنام، علم النفس القضائي في سبيل سمو بمرق العدالة إلى مزيد من الأداء والفاعلية، منشأة المعارف بالإسكندرية، طبعة ٢٠٠٥م، ص ٥.
(٢) المرجع السابق، ص ٣١٢.

المعيش، ويبدأ بتعريف القانون على أنه "أداة حمل الناس على التزام حكم العقل كلما انحرفوا عنه؛ لأن رسالته نجدة المظلوم من بغى ظالمه، ومهمته أن يمد المظلوم بالبسم الشافي من جرح جارحه... والمراد بحكم العقل الذي يعتبر القانون أداة حمل الناس على التزامه، ما يمليه الخلق السوي من تعقل في إشباع الإنسان بغريزته، ومن اتزان ينأى به عن الشطط. أي أن يلحق بغيره ضرراً أو يمنع عن غيره حقاً له. ولذا - يرى - أن الرومان أصابوا منتهى السداد حين جددوا القاعدة التي يعمل القانون على إلزام الناس بمقتضاها بقولهم إنها تنحصر في وجهين: أولهما سلبي هو عدم إنزال ضرر ما بأحد ما، وثانيهما: إيجابي هو إعطاء كل ذي حق حقه... كما يرى أن السبب الحقيقي لانحراف البعض عن رسالة القانون - عند انتفاء سوء القصد - هو إغراقهم في تراكيب الرياضة الذهنية البحتة، بينما دنيا الواقع منقطعة الصلة بما يجري في أبراج أذهانهم، وتكون النتيجة أن يهبطوا بالألفاظ والنصوص على الواقعة، مع أن الواجب يلزمهم بأن يصعدوا من الواقعة إلى النصوص والألفاظ عساهم يجدوا منها المركب الدوائي الشافي، وهذا يتطلب اكتناه جوهر الواقعة والإحساس بها^(١).

ولأن المفروض في القانون العصري أنه أداة إنصاف، فلا بد أن يكون المشتغل به مؤمناً بهذه العقيدة كنقطة بداية ينطلق منها في طريق التفسير، وأن ينزه القانون كلية من أي خروج على مقتضيات العدالة، ويرياً به عن مثل هذه التهمة الخطيرة، ويترفع به عن أن تحوم حوله هذه الشبهات.. لأنه من الآفات الشائعة الممقوتة التي توهن ثقة الناس في القانون ورجاله حسبما سلفت الإشارة، أفة المغالاة في الرياضة الذهنية المجردة، وفرط التعلق بالنصوص والألفاظ، والجدل العقيم حولها، والبعد عن واقع الحياة الاجتماعية، وعدم العمل على جعل القواعد القانونية كائنات متحركة تفعل في هذه الحياة فعلها، ويراد أن يكون فعلها بالحياة باراً خيراً، لا شاذاً جائراً... فالنظريات - كما يقول كوهلر - يجب ألا تسود علينا؛ وإنما الواجب أن تكون خادمة لنا؛ لأنها الأسلحة التي تعمل بها، وبديهي أنها أسلحة العمل ضد البغي والعدوان^(٢)، ولأن الحقيقة الواقعية تسبق الحقيقة القانونية، وما وجدت الثانية إلا لخدمة الأولى وصولاً لتحقيق العدالة للبشر كإنصاف.

ثالثاً: متابعة حداثة لدولة القانون: نظرية العدالة كإنصاف لجون رولز:

من الأبحاث الهامة الحديثة في مجال فلسفة السياسة والقانون برزت نظرية العدالة كإنصاف لفيلسوف العدالة الأول في العصر الحديث جون رولز، أستاذ الفلسفة بجامعة

(١) رمسيس بهنام، النظرية العامة للقانون الجنائي، منشأة المعارف بالإسكندرية، طبعة ١٩٩٧م، ص ١ وما بعدها.
(٢) المرجع السابق، ص ٧٢ وما بعدها.

هارفارد العريفة بالولايات المتحدة الأمريكية، التي بدأت نواتها في بحث صدر عام ١٩٥٧م بعنوان "العدالة من حيث هي إنصاف" تطور إلى كتاب تضمّن نظريته عام ١٩٧١م باسم "نظرية العدالة". وقد أحدثت نظريته هذه دويًا هائلًا في الأوساط العلمية، حيث نشطت البحوث في مجال العدالة، وأدت لصدور دراسات نقدية عليها من كبار الفلاسفة المعاصرين وعلى رأسهم الفيلسوف الفرنسي الكبير بول ريكور - ١٩١٣ - ٢٠٠٥، والفيلسوف الألماني الأشهر يورجن هابرماس ١٩٢٩ - وأيضاً الفيلسوف الأمريكي الكبير مايكل ساندرل ١٩٥٣ - والأخيران يواصلان أبحاثهما النقدية في هذا المجال - أمد الله في عمريهما.

لم يقف جون رولز عند نظريته الصادرة عام ١٩٧١م، بل واصل أبحاثه في مجال العدالة في ضوء ما وجه إليها من النقد البناء من كبار الفلاسفة - مع تسليمهم جميعاً بأثرها الجليل، فأنفق ما يزيد على أربعة عقود من حياته في مضمارها إلى أن تبلورت في صورتها النهائية في كتابه الأشهر باسم "العدالة كإنصاف" الصادر في عام ٢٠٠١م، قبيل وفاته بعام، أي في سنة ٢٠٠٢م.

ونظراً لهذه المكانة الدولية الكبيرة فقد نال جون رولز أعلى درجات التكريم في وطنه، حيث تسلم من الرئيس الأمريكي بيل كلينتون عام ١٩٩٩م "ميدالية الإنسانيات"، وهي لا تمنح إلا للشخصيات التي قدمت أعمالاً "وسّعت مجال المعارف الإنسانية والإرث الثقافي" - على ما جاء بخطاب التكريم المتضمن التعريف بالفيلسوف المُكْرَم؛ حيث وصف عمله بأنه "قيمة لا تقدر للإنسانية، فهو واحد من الفلاسفة السياسيين الأكثر تأثيراً في القرن العشرين^(١).

ومما يدل على أهمية نظرية العدالة ومنذ صدور طبعها الأولى عام ١٩٧١م - أن الكتاب حقق نجاحاً كبيراً؛ إذ بلغت مبيعاته ٢٥٠ ألف نسخة بين عامي ١٩٧١ - ٢٠٠٢م، وسريعاً ما ترجم إلى اللغات الألمانية، والكورية، واليابانية، والإسبانية، والبرتغالية، والإيطالية، والفرنسية، وأخيراً العربية في عام ٢٠٠٢م - أما الأعمال العلمية والمقالات التي ناقشت أطروحته فقد بلغت خمسة آلاف دراسة في عام ٢٠٠٢م^(٢).

فهذه النظرية تعد من النصوص الأكثر شهرة في حقل الفلسفة الأخلاقية والسياسية والقانونية، ليس في العالم الإنجلوسكسوني فقط، ولكن في أوروبا وسائر أنحاء العالم.

(١) جمال مفرح، نظرية العدالة عند جون رولز، ضمن مجموعة "فلسفة العدالة في عصر العولمة، إعداد وتنسيق بو مدين أبو زيد، منشورات الاختلاف، المغرب، ص ١٤١.
(٢) المصدر السابق، ص ١٤١.

ونظرًا لأهمية الوقوف على تاريخ النظرية وتطورها وأثرها، ولأهمية مؤلفها نعرض لجانب موجز من سيرته الذاتية للتعريف به.

جون رولز:

ولد جون رولز في عام ١٩٢١م بمدينة بالتيمور بولاية ميرلاند الولايات المتحدة الأمريكية: حيث حظى بتعليم ديني جيد جدًا، ثم اختار دراسة الفلسفة، فالتحق بجامعة برينستون في عام ١٩٣٩م - إلا أنه انقطع عن الدراسة لمدة ثلاث سنوات لاستدعائه لأداء الخدمة العسكرية، فعاش تجربة الحرب العالمية الثانية بويلاتها؛ حيث أثرت فيه تأثيرًا كبيرًا، إذ جعلته يصرف اهتمامه لبحث الشر والظلم، وتجلّى ذلك في أطروحته للدكتوراه بعنوان "فحص عناصر المعرفة الأخلاقية"، ثم امتد اهتمامه بالأخلاق في سائر أعماله اللاحقة.

انخرط رولز بعد ذلك في المناصب الجامعية، فعُين بقسم الفلسفة بجامعة برينستون لمدة سنتين ١٩٥٠ - ١٩٥٢م. ثم انتدب بعدها للعمل بجامعة اكسفورد لمدة عام اعتبره الأكثر ثراءً في مسيرته، ولدى عودته بعدها إلى الولايات المتحدة الأمريكية، عين أستاذًا بجامعة كورنيل حتى عام ١٩٥٩م، ثم انتقل إلى معهد ماساشوستس للتكنولوجيا، ومنذ عام ١٩٦٢م انتهى به المطاف أستاذًا بجامعة هارفارد العريقة ولبث بها حتى أحيل للتقاعد عام ١٩٩١م، فتنفرغ للبحث والتأليف، وأصدر جملة من المراجع المهمة التي تدور حول الفلسفة السياسية بصفة عامة، والأخلاقية بصفة خاصة، وفي المركز منها موضوع فلسفة العدالة كإنصاف الذي سيطر على منظومته الفكرية بعد ما أحس بمسيس حاجة الإنسانية إليها على مستوى الفرد والمجتمع وأسفر كل ذلك عن مصنفه العمدة "العدالة كإنصاف" عام ٢٠٠١م وهو إعادة صياغة وتنقيح وتطوير لمؤلفه - نظرية العدالة الصادر في عام ١٩٧١م.

ثم نقل نظريته هذه من النطاق المحلي إلى المجال الدولي، إذ جعلها نظرية كوكبية بإصداره مؤلفه "قانون الشعوب" عام ١٩٩٩م، وظل مخلصًا لنظريته هذه حتى توفاه الله تعالى في عام ٢٠٠٢م^(١).

مؤثرات الفلسفة الرولزنية:

ولد جون رولز بالولايات المتحدة الأمريكية وتعلم تعليمًا دينيًا جيدًا حسبما سلفت الإشارة، فتولد لديه شعور عميق بالمظالم السائدة في هذا المجتمع المعتقد للفلسفة

(١) الفلسفة الغربية المعاصرة، تأليف مجموعة أكاديميين بإشراف الدكتور علي عبود المحمداوي، تقديم الدكتور علي حرب، الجزء الثاني من الطبعة الأولى، منشورات الاختلاف بالجزائر، ٢٠١٣م، ص ١٢١١.
انظر أيضًا: شيماء عبد العزيز، نظرية العدالة عند جون رولز، دار الرافدين، بيروت، ٢٠١٦، ص ٢٣.

البرجماتية، ومدارها النفعية الشرسة التي ولدت في هذا المجتمع الرأسمالي بفلسفته هذه مظالم كثيرة أثرت فيه، وأدت إلى تمسكه بشدة بقيم الحرية والعدالة، وقد تعمق لديه هذا الشعور عندما أُسْتُدعى للخدمة العسكرية في الحرب العالمية الثانية؛ حيث عاين أهوالها وضحاياها، فامتلاً شعوراً بالأسى والأسف على النحو الذي عبر عنه أمير الشعراء أحمد شوقي بقوله:

والحربُ يبعثها القوي تجبراً وينوء تحت بلائها الضعفاء

كما عاصر جون رولز شن الحرب الأمريكية على فيتنام، فعارض صراحة هذه الحرب، ورآها غير منصفة ولا مبررة، بل اشترك في مظاهرات عاتية ضدها، كما رفض داخلياً جميع صنوف اللامساواة والتمييز في المجتمع الأمريكي لسيطرة رجال الأعمال، وجماعات الضغط والمصالح، مما يعمق الهوية بين فئات المجتمع، ويضر بالصالح العام الأمريكي، ولموقفه هذا اتهم بأنه اشتراكي وراديكالي، لاسيما أنه قد ركز في فلسفته السياسية هذه على الحرية والعدل، ولم يهتم بأولوية الملكية في المجتمع، وهي اتهامات شديدة الخطورة في المجتمع الرأسمالي بصفة عامة، والأمريكي بصفة خاصة^(١).

ونظراً للمؤثرات والاعتبارات الأنفة الذكر تحول جون رولز عن مذهبه الأصلي النفعي البراجماتي المهيمن على المجتمع الأمريكي لعجز هذا المذهب عن تحقيق الحرية والمساواة الفردية - وهي محور اهتمامه - فانصرف في أبحاثه تجاه القانون؛ لأنه محقق لاتجاهه هذا والذي يشكل حجر الزاوية في الفقه الفلسفي^(٢).

في مجال النظر القانوني استند إلى الفلسفة الأخلاقية، ولذلك شيد جون رولز صرحه الفلسفي في العدالة كإنصاف تأثراً بتيارات أربعة وفق بينها، ثم استخلص مذهبته بالبناء عليها، كالتالي:

أ- نظرية العقد الاجتماعي وفقاً لما آلت إليه لدى الفيلسوفين الكبيرين جان جاك روسو وإيمانويل كانط، آخذاً منهما فكرة الإجماع الافتراضي كأساس رمزي للمؤسسات السياسية، ومبناها الإرساء التعاقدية لمبادئ العدالة ليكون هو الوضع الأصلي الذي تتطرق منه ابتداءً نظريته.

ب- رغم تحول جون رولز عن المذهب النفعي - على ما سلف بيانه - فإنه استبقى منه أولوية السعادة كمطلب فردي، بحيث يجعل البحث الدائم عن سبل تحقيق السعادة الفردية للجميع هو المسوغ الأساسي والوحيد لكل نظرية سياسية.

(١) المرجع السابق، ص ١٢١٢.

(٢) المرجع السابق، ص ١٢١٣.

انظر أيضاً: شيما عبد العزيز، نظرية العدالة عند جون رولز، ص ١٤٢.

ج- المذهب الخلقى، ومفاده أن وراء كل فعل أو سلوك خلفية أخلاقية كامنة في الفعل وفي المعتقد الشخصى، فتنظيم الحياة العملية في الجماعة يرتكز على قاعدة الحس الأخلاقى، وهي الروح العامة المسيطرة على فكرة ووجدان رولز.

د- نظرية الاختيار العقلانى، وهي أهم هذه التيارات الأربعة؛ حيث يرى رولز أن العقلانية هنا غائبة قبل أن تكون تنظيمًا للعقل، فمبناها معايير عقلانية للفرد في الاختيار والتفضيل^(١).

وقد خُص رولز مما سلف إلى الانطلاق في نظريته من نظرية العقد الاجتماعى حسبما سلف، ولكن باعتبارها فرضية ما أسماه بالوضع الأصلى، وعبر عنه بأنه "تجربة تصورية أو افتراضية تخول أي فرد فحص واختيار بين جملة ممكنات تتدرج في الشروط المناسبة لإرساء مجتمع عادل منظم، ولذا يدعو الجميع للتشارك في مشروع تعاون هو المجتمع طبقاً لشروط وضوابط، وذلك من خلال المفاوضات دون أي ضغط أو إكراه ممارس على أحد منهم - عصف ذهني - ليتوصلوا لمبادئ ونتائج ملزمة للجميع^(٢).

وقد حدد رولز شروطاً فيمن يشتركون في إبرام العقد الاجتماعى استلزم توافرها، ونوجزها إيجازاً شديداً لعدم اتساع هذه السطور لتفصيلها، وهي كالتالى:

١- العقلانية:

ويقصد بها أن يكون المشاركون من أهل المعرفة في جميع مجالات الحياة المتصلة بإبرام العقد، ومن ذوي الثقافة المعمقة كيما يصلحون لوضع مبادئ عامة لتنظيم شئون المجتمع (أهل الذكر).

٢- اللامبالاة:

ويقصد بها طرح كل الاعتبارات الخاصة التي يمكن أن تحركهم كنوازعهم الطبيعية والعاطفة، كالحب والكراهية والتفاخر، ومنها عدم التأثر ببعضهم ببعض لكي لا يكون لأي منهم هدف في النهاية سوى بلوغ أعلى معدلات الخير العام انطلاقاً من التصور المستقل لكل منهم.

٣- حجاب الجهل:

وهذا الشرط مرتبط بالشرط السابق، ويقصد به التجرد التام عن وضعياتهم الشخصية وانتماءاتهم، فيقبلون على العمل جاهلين كل تلك الاعتبارات في صياغة مبادئ العدالة

(١) المرجع السابق، ص ١٢١٤.

(٢) المرجع السابق، ص ١٢١٨.

الاجتماعية بتجرد، كيما يتحقق في العقد العمومية التي تلزم الجميع، وهذا الشرط محل نقد من كثيرين.

٤- الأولوية:

بمعنى ترتيب المبادئ وفقاً لأولويتها حسب الأهمية وحاجة الجماعة على أن يكون ذلك ملزماً، فلا تراجع عن هذه المبادئ وأولويتها.

رابعاً: مضمون النظرية:

ونظرية العدالة عند جون رولز بدأت بسؤال أُلح عليه، وهو "ما المجتمع العادل؟"، فراح يبحث عنه في المذاهب، والتيارات، والمناهج المطروحة كالليبرالية، والنفعية، والماركسية، وسائر التيارات المطروحة، وقد خلص بعد البحث الشامل إلى أن الأساس في بناء المجتمع وتنظيمه هو مفهوم الحرية، فجعل منها منطلقه مع إدراكه أن مشروعيتها لا تصادر حقوق أخرى للفرد، لعل أهمها على الإطلاق العدالة، فالعدل عنده هو الفضيلة الأولى؛ لأنها السبيل لتحقيق الحرية للجميع، ولذا يجب أن تلتزم بها المؤسسات السياسية والاجتماعية في المجتمع، الأمر الذي يستلزم معه الاتفاق على مبادئ حاكمة لها، بيد أن تلك المبادئ لا تتحقق بذاتها، بل من خلال البنية القاعدية للمجتمع متمثلة في مؤسساته، والمؤسسة لديه هي نظام عام من القواعد التي تحدد الوظائف، والوضعيات المبينة للحقوق، والواجبات، والسلطات والحصانات على أساس أن تلك المؤسسات بنية عضوية للنظام^(١).

وترتيباً على ما سبق؛ فإن المؤسسة - ومن منظور رولز - تفترض اتفاقاً عاماً بالخضوع لنظام وفق قواعد يحددها هذا الاتفاق (الدستور). ومن هنا تصبح البنية القاعدية للمجتمع هي تنظيم المؤسسات الاجتماعية الرئيسية في نظام تشارك.

وقد فحص الفيلسوف الفرنسي الكبير بول ريكور هذا النظر - وبعد التأسيس على تطوير رولز لنظرية العقد الاجتماعي، وجعلها أساساً لظريته في العدالة كإنصاف، يقول: "وموضوع العدالة هو بالتحديد - البنية الأساسية للمجتمع - أي لا للمؤسسات الخاصة والتعاملات التي تطرأ ضمن حالات فردية؛ وإنما انتظام المؤسسات الاجتماعية الرئيسية في نسق موحد على نحو يجعله محدداً للحقوق والواجبات الأساسية، ومستقلاً لعملية تقاسم المكاسب والتكاليف التي تتجم عن التعاون الاجتماعي"^(٢).

(١) المراجع السابق، ص ١٢١٥.
(٢) بول ريكور، العادل: ترجمة مجموعة من الباحثين بتنسيق فتحي التريكي، المجتمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، مكتبة الحكمة، ج ١، تونس، ص ١٢٠.

وقد حددت مبادئ العدالة شروط وقواعد استفادة الأفراد من الخبرات الأساسية الأولية المتعلقة بالبنية القاعدية، وهي إجمالاً حقوق وحرّيات متعلّقة بالمؤسسات السياسية من جهة الثورات المترتبة على البنية الاجتماعية والاقتصادية.

خامساً: مبدأ العدالة:

بني رولز نظريته على مبدئين، أولهما هو مبدأ المساواة، وثانيهما مبدأ الفرق أو التفاوت.

ويشير رولز ابتداءً إلى أن نظريته في العدالة كإنصاف صيغت لمجتمع ديمقراطي بهدف لنظام من التعاون الاجتماعي بين مواطنين أحرار ومتساوين.

ومفاد المبدأ الأول، وهو المساواة، أن كل شخص يجب أن يكون له حق متساوٍ في أوسع مقدار من الحريات الأساسية يكون منسجماً مع حرية مشابهة لآخرين، ويرتكز هذا المبدأ على حق إتاحة الفرص المتساوية للجميع كيما لا يصدم مع المبدأ الثاني لنظريته وهو مبدأ الفرق أو التفاوت^(١).

أما المبدأ الثاني وهو مبدأ الفرق أو التفاوت أو اللامساواة، فهو يوجب ترتيب عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية، بحيث تكونان:

أ- متوقعتين توقّعاً مقبولاً بأنها منفعة مفتوحة للجميع.

ب- أن تكونا متعلقتين بمراكز ووظائف مفتوحة أيضاً للجميع.

ويؤكد رولز أن المبدئين هما حالة خاصة بمفهوم أعم للعدالة وهو "كل القيم الاجتماعية كالحرية، والفرصة، والدخل، والثروة، وأسس احترام الذات، يجب أن توزع بالتساوي، إلا إذا كان التوزيع اللامتساوي لأي من هذه القيم أو لها كلها يكون لمنفعة كل أحد، ولذا يؤكد أن المبدأ الأول مقدم على الثاني، فله الصدارة والأهمية بحسبانه المبدأ الأصلي والثاني لاستكمال مفهوم العدالة الذي يأبى المساواة التامة بين أشخاص متفاوتين في المواهب والعمل والاجتهاد، وهذه هي علة التفاوت^(٢).

ومؤدى ذلك أن العدالة كإنصاف تقتضي أمرين، المساواة التامة في الفرص، وفي الوقت ذاته ضرورة التفاوت بين الأفراد تبعاً لمراكزهم، ومواهبهم، وإمكانياتهم، ولكن بشرط تحقق ذلك للجميع، وبذلك يحقق المبدأان تصوراً للعدالة الاجتماعية يضمن توزيع الخبرات

(١) جون رولز: العدالة كإنصاف، ترجمة: حيدر حجاج إسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٤٣-١.

(٢) العدالة كإنصاف، المرجع السابق، ص ٤٠٤.

الاجتماعية توزيعاً عادلاً، ولا يقبل التفاوت إلا إذا عاد بالفائدة على الجميع^(١). كما ينبغي أن يكون المبدأً محلاً لاتفاق أصلي في وضعيته الأولية - وليكون كل ذلك مصاعاً في العقد "الدستور".

انتقل جون رولز بعد ذلك إلى أهم وأقوى ما تضمنته نظريته في العدالة كإنصاف، ألا وهو كيفية إقامة التنظيم السياسي في ضوء هذه المبادئ باعتبارها الركيزة الأساسية لأي مؤسسة عادلة؛ لأن العدالة لديه موجهة إلى المؤسسات القائمة عليها التي تشرع لصالح المواطنين جميعاً بناءً على ما اتفق عليه المتعاقدون من مبادئ تؤدي للوصول للنظام الاجتماعي الأمثل، ينتقل بعد ذلك إلى النظام السياسي باختيار الدستور المحكوم بمبادئ العدالة الذي نظم السلطات القائمة على سن القوانين العادلة، وتحديد سلطات الحكومة، وكذا ضمان صيانة الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين، ورغم ذلك؛ يرى رولز أن تلك النتيجة ليست حتمية، إذ إنها لا تمنع صدور قوانين ظالمة سواء في سنّها أو لتنفيذها، فأجاز اللجوء لوسائل حامية للعدالة والحرية - مثل العصيان المدني - ثم استكمال ذلك بالرقابة القضائية، ولاسيما دستورية القوانين، تلك هي رؤية جون رولز واجتهاده في إعادة بناء تصور منهجي للعدالة بعد تخليه عن المذهب الليبرالي النفعي^(٢).

سادساً: العدالة في النظام الدولي:

لم يقف رولز عند التنظيم للإطار السياسي المحلي، أي الدولة، بل امتد إلى النطاق السياسي الدولي مطبقاً عليه التفكير المعياري ذاته لنظريته بضمان أن يكون التنظيم الدولي عادلاً حين يرتكز على المبادئ ذاتها التي خلص إليها، وتطبيقاً لذلك أصدر في عام ١٩٩٩م كتابه الهام "قانون الشعوب" معممًا نظريته هذه على النظام السياسي الدولي، ومتوسلاً بالإجراءات السابقة ذاتها، لا سيما الإجراء التمثيلي للوضعية الأصلية، وحجاب الجهل، وصولاً لتعيين المبادئ السياسية لتنظيم العلاقات القائمة بين الشعوب المتعاقبة على أن يتولى ذلك ممثلون لكل منها لمراعاة ما يكون من تباين بينهما طبقاً لطبيعة كل شعب، وعلى نحو يجعل من المبادئ المتفق عليها صالحة للتطبيق.

وقد استخلص رولز بعض هذه المبادئ، ومثل لها بالآتي:

أولاً: كل الشعوب متساوية وهي مصدر الاتفاقات.

ثانياً: حرية كل شعب واستقلاله، ومراعاة ذلك بالنسبة للآخرين.

(١) جمال نفرح، المصدر السابق، ص ١٢١٧.
(٢) المصدر السابق، ص ١٢١٩.

- ثالثاً: احترام المعاهدات والالتزامات الدولية.
- رابعاً: احترام مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.
- خامساً: حق كل شعب في الدفاع عن نفسه.
- سادساً: احترام حقوق الإنسان.
- سابعاً: احترام القواعد الخاصة في الحرب.
- ثامناً: واجب تقديم العون للشعوب التي تعاني من الظروف الصعبة.

وقد ذكر هذه المبادئ على سبيل التمثيل بحسبانها مبادئ عامة توجه عمل الدول في علاقاتها بعضها ببعض لتكون محلاً لمباحثاتهم للوصول لآليات تتضمن المحافظة على النظامين الداخلي والدولي، بما يحقق سلام ورخاء الشعب على قاعدة من العدالة كإنصاف.

ومن متطلبات ما سلف: يلزم إيجاد جهاز قانوني للدول المتشاركة يؤسس على مبادئ العدالة كإنصاف يناط به تحقيق الحياة الكريمة لجميع الشعوب، ويكون له صلاحية استبعاد من لا يلتزم، فضلاً عن إيجاد آلية للتدخل ومساعدة أي شعب تعرّض لكوارث، أو مظالم عاتية والعالم مليء بها، وعلى وجه خاص حماية حقوق الإنسان من الانتهاك في أي دولة.

ومن الوجهة العملية يرى رولز أن تطبيق قانون الشعوب منوط ابتداءً بالدول الديمقراطية لمعقولية مبادئها. غير أنه يوجب عليها فتح الباب للدول غير الديمقراطية للانضمام إليها طواعية ورضا ليكون الكل فيما يعد ديمقراطياً بما يرتب حل المشكلات الدولية سلمياً، ويتجنب الالتجاء للحروب والأطماع التوسيعية، ومن ثم يهيئ العالم للعيش في سلام دائم، وتعاون مثمر يضمن حماية حقوق الإنسان، ويؤدي لسعادة الإنسانية ونمو وازدهار حضارتها.

إن نظرية العدالة كإنصاف هيمنت تماماً على جهود جون رولز، بل شغلت جُل حياته العلمية، وقد اتفق أغلب فلاسفة السياسة والأخلاق والقانون – رغم نقده نقدًا بناءً من قِبَل كثير منهم – وهو أمر جليل وثري – اتفقوا على أنه "أهم شخصية في الفلسفة الغربية المعاصرة، استطاع أن يحدث مفصلاً في تاريخ العدالة الغربية، وعلى مستوى الخطاب الفكري.. الذي قطع أهميته الرؤية النقدية لمفهوم العدالة، ذلك أن فكرة العدالة قد شغلت بتجلياتها السياسية، والأخلاقية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية العالم كله، وقد كان لها الأثر الكبير في هذه المجالات، ولعل أبرزها صراعات الهوية، والتعددية، والثقافية، والسياسية، في ظل واقع تستعمله الدول الكبرى التي تحاول الدفع بالعمولة كعملية تاريخية

لتحقيق مصالحها القومية إضرارًا بمصالح الآخرين^(١)، وهو ما عجت به البشرية من صراعات، ومروعات وأهوال خلقت ضحايا ودمار يندى له جبين الإنسانية في عالم يخضع الآن للقوة، وفي غياب شبه تام لأبسط قواعد العدالة، ناهيك عن العدالة كإنصاف، مما يجعلنا في مسيس الحاجة لرولز وأمثاله.

(١) نظرية العدالة عند جون رولز، شيماء عبد العزيز الشافي، ص ٩ وما بعدها.

خاتمة:

هذه السطور محض شذرات موجزة من مشروع علمي ضخم في مجال من أخطر المجالات، شديدة التأثير في عالمنا المعاصر، وهي قضية العدالة التي هي أساس الحياة الإنسانية الرفيعة، وفق ما خلقها الله سبحانه وتعالى عليه وتجلت قيمتها في أديانه السماوية، بل وغير السماوية، وراحت أدراج الرياح في عالمنا المعاصر الذي رانت عليه القوة المادية بل والعلمية، فانضمت إلى السيطرة والتحكم، واستعمال القوة للأضعف، والتضحية به في سبيل مغانم مادية، فضاعت وتفتت دول، وأزهقت أرواح غدرًا وغيلة في غير ذنب، وهي مؤشرات - سيما في المجال الدولي - تدل على غياب شبه تام لقواعد العدالة، وسوف تظل ضائعة حتى تتم إعادتها أولاً إلى الدول داخليًا، ثم تتداح منها إلى العالم أجمع وفقًا لجائحة الظلم الغالبة على كوكب الأرض الآن، حتى تحدث البعض عن غرق الحضارات، فقد كانت ظواهر من غياب العدالة، واستشراء الظلم لا تقاس بأي حال من الأحوال على ما نحن فيه الآن، تمثلت في ظلم وتجبر في المجتمع الأمريكي على شن بعض الحروب غير العادلة منها - كانت دافعًا لفيلسوفنا الكبير جون رولز لتكريس جُل حياته للعدالة، وراح خلال ما يربو على أربعة عقود يطور، وينقح فيها حتى توفاه الله في عام ٢٠٠٢م، مستفيدًا في تواضع العلماء بما وجه إليه من نقد من قِبَل أساطين رجال الفلسفة السياسية والأخلاقية والقانونية، مما لا يسع المجال تناوله.

لقد تناولنا جهد هذا الفيلسوف بقيمته العلمية، والعملية، والأخلاقية أولاً، وأيضًا لأنه حرك مياه راكدة كانت تستند إلى ما خلص إليه الأقدمون دون مراعاة لتيار الحياة العاتي، فالواقع لا يثبت على حال أبدًا، وكل جديد يحتاج لاجتهاد علمي وفلسفي جديد دون توقف أو تباطؤ على الإطلاق، وإلا تحول ذلك لمحض تخلف تأباه الإنسانية الرفيعة. كما يلزم التنويه أن فلسفة العدالة وفقًا لجون رولز ولغيره لا يمكن اعتبارها القول الفصل فيها، فلا يملك أحد ذلك، بل لا يملكها جيل بأكمله، بل هي كقول جان بول سارتر مشروع إنساني في طور التكوين ولا يمكن الوصول لغاياته، بل الكل يسعى لكي يدرك قسطًا أكبر لتحقيق مزيدًا من العدل ومن ثم من الإنسانية الرفيعة التي يصبو إليها الإنسان الذي خلق في أحسن تقويم بنفخة من الخالق العظيم - وهو الحق والعدل.

كما يلزم الإشارة بأن جُل ما ورد في هذه السطور من مبادئ وقواعد دولة القانون ليس جديدًا، بل الكثير منه مردد في كتب الفقه والقضاء، سيما القضاء الدستوري الذي حوى ما هو أسمى وأجل مما أورده رولز، ولكن يبقى الفضل الأكبر له في الاجتهاد والإبداع انطلاقًا

من الواقع الجديد، ولا سيما الواقع المأزوم، والتصدي الدائم لكل ظلم يحيق بالإنسان ولو كان في مواجهة أعتى قوة في الأرض، مع تحمل التكاليف نصرة للمبادئ، وفي المركز منها العدالة لأنها الضامنة للحرية التي هي للإنسان نفسه كما قال سارتر، فإذا صادرت حرية، صادرت إنسانيته، وإذا انتقصت من حرية، انتقصت من إنسانيته وإذا حققتها، حققت له إنسانيته التي كُرم من أجلها.

ويطيب لكاتب هذه السطور ويسعه أن يجد الآن لفكره الارتباط الدائم بين الفكر وحركة الحياة المتغيرة أن يشير إلى ما ورد بأهرام الثلاثاء الموافق ٢٤/٣/٢٠٢٠م، ص ١٠، في مقال الفيلسوف الكبير الدكتور مراد وهبة تنظيراً لجائحة كورونا وأزمة سد النهضة أن القرن الحادي والعشرين الذي نعيش فيه الآن يحتاج لما أسماه رباعية القرن، وفي ذلك قال نصاً: "والسؤال إذن: ما رباعية القرن؟ وما العلاقة بينها وبين سد النهضة وكورونا؟ الرأي عندي أن رباعية القرن هي على النحو الآتي: الكونية، والكوكبية، والاعتماد المتبادل، والإبداع. وتفصيل ذلك: الكونية تعني إمكان تكوين رؤية علمية استناداً إلى الثورة العلمية والتكنولوجية، إذ أصبح في إمكان الإنسان رؤية الكون من خلال الكون، وذلك بفضل غزو الفضاء، وكان من قبل ذلك يرى الكون من خلال الأرض، كما أصبح في إمكانه أيضاً رؤية الأرض من خلال الكون، وعندئذ تبدو له وكأنها وحدة بلا تقسيمات، وهذه هي الكوكبية، وقد صيغ هذا المصطلح اشتقاقاً من كوكب الأرض، وقد ترتب على الكوكبية لزوم الاعتماد المتبادل بين الشعوب والدول، ومن هنا لم يعد صالحاً ترديد الشعار التقليدي... وإذا انتفى الفكر التقليدي فالفكر الإبداعي يصبح أمراً ضرورياً، ويلزم من ذلك أن يكون الإبداع هو الكون الرابع، وتعريفه عندي أنه قدرة العقل على تكوين علاقات جديدة من أجل تغيير وضع قائم مأزوم، والتعريف الشائع عن الإبداع محصور فيما هو جديد.. أما تعريفي فيتميز بأنه يؤلف بين ما هو جديد وضرورة التغيير، وذلك باستدعاء رؤية لوضع قائم من أجل إزالة الوضع المأزوم، ومع الإبداع تكتمل رباعية القرن".

وقد لمس الفيلسوف الكبير مغزى مشروع جون رولز دون ذكره، ألا وهو تغيير الفكر بتغيير الواقع، وأن ذلك أمر دائم في الوجود، وإن أبرز أموراً هامة في موضوعنا وهي الرؤية الشاملة لمشكلات الواقع المتغير وهي (النظرة الكونية) التي تقضي بوحدة الكوكب - الأرض بما يستلزم الاعتماد المتبادل - الذي أشار إليه رولز في قانون الشعوب، وإن كان ذلك لن يتأتى في ظل القديم الذي جاوزه الواقع دائم التجديد إلا بالإبداع وفق تعريفه الأنف الذكر، ثم تابع تحليله لأزمته كورونا وهي كوكبية وأزمة سد النهضة وهي كوكبية أيضاً.

بل تواترت المقالات في الصحف العديدة من الخبراء في مجالات عدة، وعلى رأسها المجالات القانونية تشير جميعها إلى تغير العالم تغيرًا كبيرًا بعد الوباء الذي صار كوكبيًا بما يستلزم تغييرًا حتميًا في القانون والسياسة على المستويين المحلي الدولي، وهو ما لا يتأتى إلا بالإبداع، وما أشد حاجتنا الآن لاستنهاض الجهود في مجال العدالة كإنصاف في مصرنا الحبيبة وفق هذا المنظور، لاسيما أنها تستحق منا في هذا المجال الكثير والكثير جدًا وعلى نحو يتكافأ مع مكانتها وحضارتها...

والله ولي التوفيق....

المراجع

نشير ابتداء إلى أن كل ما يتعلق بمراجع الفقه والقضاء سواء في النظم السياسية أو القانون الدستوري في غير حاجة لذكرها تخصيصاً؛ لأنها متوفرة، ومن ثم تقتصر على تلك المتعلقة بالفيلسوف جون رولز ونظريته في العدالة كإنصاف وما يتصف بها في الفلسفة السياسية والأخلاقية بصفة خاصة، وهي كالتالي:

- ١- جون رولز، نظرية العدالة كإنصاف - إعادة صياغة، ترجمة: وحيد حاج إسماعيل، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ٢٠٠٩م.
- ٢- جون رولز، قانون الشعوب، ترجمة محمد خليل محمد، المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- ٣- مجموعة باحثين، فلسفة العدالة في عصر العولمة، إعداد وتنسيق بومدين أبو زيد، منشورات الاختلاف الطبعة الأولى، الجزائر، ٢٠٠٩م.
- ٤- محمد هاشمي، نظرية العدالة عند جون رولز، دار توبقال، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، المغرب، ٢٠١٤م.
- ٥- شيماء عبد العزيز الشامي، نظرية العدالة عند جون رولز، دار الرافدين، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٦م.
- ٦- بول ريكور، العادل، جزآن، تعريب مجموعة من الباحثين، تنسيق فتحي التريكي، المجتمع التونسي للعلوم والآداب والفنون، بيت الحكمة، قرطاج، تونس، ٢٠٠٣م.
- ٧- مايكل ساندل، العدالة، ما الصواب الواجب فعله، الطبعة الأولى، ترجمة وليد شمادة وحسام الدين حضور، دار الفرقد، سوريا، ٢٠١٦م.
- ٨- عبد العزيز ركح، الشريعة الديمقراطية من التعاقد إلى التواصل، هابرماس في مواجهة رولز، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، ٢٠١٩م.
- ٩- اتجاهات معاصرة في فلسفة العدالة، جون رولز نموذجاً، ترجمة فاضل جكتر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات مراجعة معين رومية، الطبعة الأولى ٢٠١٥م.
- ١٠- مجموعة مؤلفين، الفلسفة الأخلاقية، الطبعة الأولى، إشراف وتحرير سمير بالكفيف، منشورات الاختلاف، الرباط، المغرب، ٢٠١٣م.
- ١١- ميشيل متياس، هيجل والديمقراطية، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، المكتبة الهيجلية للدراسات، مكتبة مدبولي، المجلد الثاني طبعة ١٩٩٦م.
- ١٢- عبد الرحمن بدوي، فلسفة القانون والسياسة، إمانويل كانط، وكالة المطبوعات بالكويت، ١٩٧٩م.

١٣- مجموعة الأكاديميين العرب بإشراف وتحرير علي عبود المحمداوي وتقديم علي حرب:
الفلسفة الغربية المعاصرة - جزآن - ط١، منشورات الاختلاف، الجزائر، سنة ٢٠١٣؟
هذا فضلاً عن الأبحاث العديدة المنشورة بمجلات المحكمة، وعلى شبكة الإنترنت،
والمعلقة بنظرية العدالة كإنصاف، والنقد الموجه إليها.

